



وزارة التربية والتعليم
مديرية التربية والتعليم للواء بني كنانة



الرقم ٥٢٤٦ / ١٨
التاريخ ١٤٤٢ / ١ / ٥
الموافق ١٥ / ١٨ / ٢٠٢١

تعميم رقم (CWA) لسنة ٢٠٢١ م

السادة فريق تطوير المديرية

السادة رؤساء الأقسام

السادة مديري ومديرات المدارس الحكومية

الموضوع: (أسس صرف المنح المالية السنوية للمدارس

ضمن برنامج تطوير المدرسة والمديرية لسنة ٢٠٢١)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد ؛

إشارة إلى الكتاب رقم م ت ١٦/١٤ ٢٧٨٣٤ بتاريخ ٢٠٢١/٠٨/٠٢ نحيطكم علماً بأنه قد تم تعديل

أسس صرف المنح المالية السنوية للمدارس والمديريات حسب المرفق على أن يتم العمل بها اعتباراً

من العام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٢ م ، وتحت طائلة المساءلة.

واقبلوا الاحترام

مدير التربية والتعليم

أحمد فايز ملكاوي
مدير الشؤون الإدارية والمالية

نسخة السيد مدير الشؤون التعليمية والفنية

نسخة ر.ق الإشراف والتدريب . د. منيرة فخرية

نسخة رئيس قسم الرقابة الداخلية

أسس صرف المنح المالية السنوية للمدارس والمديريات
ضمن برنامج تطوير المدرسة والمديرية لسنة ٢٠٢١
صادرة بموجب أحكام الفقرتين (ز) و(ل) من المادة (٦) من قانون التربية والتعليم
رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته

المادة (١):

تسمى هذه الأسس (أسس صرف المنح المالية السنوية للمدارس والمديريات ضمن برنامج تطوير المدرسة والمديرية لسنة 2021) ويعمل بها ابتداءً من تاريخ إقرارها في لجنة التخطيط.

المادة (٢):

يكون للكلمات والعبارات الآتية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الوزارة: وزارة التربية والتعليم.

الوزير: وزير التربية والتعليم.

المديرية: مديرية التربية والتعليم في المحافظة / اللواء / المنطقة.

المدرسة: كل مؤسسة تعليمية تشتمل على جزء من مرحلة أو أكثر من مراحل التعليم بأنواعه المختلفة ويتعلم فيها أكثر من عشرة طلاب تعليمياً نظامياً ويقوم بالتعليم فيها معلم أو أكثر .

الشبكة: مجموعة المدارس المتجاورة جغرافياً والمتصلة إلكترونياً والتي تتعاون فيما بينها لتلبية حاجاتها مع مراعاة التقسيمات الإدارية المشكلة والمشكلة وفق أحكام تعليمات المجالس التربوية لشبكات المدارس

ومجالس التطوير التربوي في مديريات التربية والتعليم رقم (١) لسنة ٢٠١٤.

فريق تطوير المديرية: الفريق المشكل وفق أحكام تعليمات المجالس التربوية لشبكات المدارس ومجالس التطوير التربوي في مديريات التربية والتعليم رقم (١) لسنة ٢٠١٤.

فريق تطوير المدرسة: الفريق المشكل وفق أحكام تعليمات المجالس التربوية لشبكات المدارس ومجالس التطوير التربوي في مديريات التربية والتعليم صادرة رقم (١) لسنة ٢٠١٤.

المدرسة المركزية: مدرسة من مدارس الشبكة يتم اختيارها وفق معايير يحددها مجلس تطوير المديرية

لتيسير عمليات الاتصال والتواصل وتبادل الخبرات التربوية بين مدارس الشبكة المشكلة وفق أحكام تعليمات

المجالس التربوية لشبكات المدارس ومجالس التطوير التربوي في مديريات التربية والتعليم رقم (١) لسنة ٢٠١٤.

منسق المجالس التربوية: رئيس قسم من أعضاء فريق تطوير المديرية يكلفه مدير المديرية بمتابعة الشراكة

المجتمعية بين المؤسسات التعليمية (المدرسة والمديرية) والمجتمع. وفق أحكام تعليمات المجالس التربوية لشبكات

المدارس ومجالس التطوير التربوي في مديريات التربية والتعليم رقم (١) لسنة ٢٠١٤.

المنحة المالية: المبلغ المخصص للمدارس والمديريات.

المادة (٣):

- ١- توزع المنحة المالية الكلية للمديريات والمدارس بتخصيص ما نسبته (٩٠%) من المبلغ الكلي سنويًا منحاً للمدارس، وتخصيص ما نسبته (١٠%) من المبلغ الكلي سنويًا منحاً للمديريات.
- ٢- يتم توزيع المبلغ المخصص للمدارس وفق الملحق رقم (١) وعلى النحو الآتي:
 - أ- (٥٠%) من المبلغ يوزع بالتساوي على مدارس المديرية بعد اقتطاع (١٥٠) دينار لكل مدرسة مركزية في كل شبكة.
 - ب- (٥٠%) من المبلغ يوزع حسب عدد الطلبة في كل مدرسة.
- ٣- يتم توزيع المبلغ المخصص على المديريات المعنية وفق الملحق رقم (٢) على النحو الآتي:
 - أ- (٥٠%) من المبلغ يوزع بالتساوي على كل مديرية.
 - ب- (٥٠%) من المبلغ يوزع حسب عدد المدارس في المديرية.

المادة (٤):

تتم معالجة وضع المدارس (في العام الدراسي المستهدف) التي تم استحداثها ولم يصرف لها منح أو التي تم إلغاؤها بسبب الدمج وصرف لها منح في فترة عمليات تجهيز المنحة من خلال اجتماع فريق تطوير المديرية، حيث يتم إعادة توزيع مبالغ المدارس الملغاة أو الاقتطاع للمدارس المستحقة من منحة المديرية وفق ما يراه فريق تطوير المديرية مناسباً.

المادة (٥):

على كل مدرسة أو مديرية تشملها المنحة فتح حساب بنكي خاص بمشروع تطوير المدرسة والمديرية لإمكانية صرف المنحة وفق أحكام هذه الأسس.

المادة (٦):

يجب إن يكون الصرف من المنحة مرتبطاً بالحاجات الفعلية والإجراءات والأنشطة الواردة في الخطط التطويرية وفي حال إجراء أي تعديل على إجراءات وأنشطة الخطط بالإضافة أو التعديل، يجتمع فريق التطوير (مدرسة/مديرية) ويتخذ القرار المناسب بشمول تلك الأنشطة بالصرف من عدمه مع توثيق القرار، وتكون هذه الإجراءات على النحو الآتي:

- ١- يرفع منسق المجال تنسيباً خطياً (يستخدم النموذج التنظيمي المرفق) بإضافة أو تعديل الإجراءات على الخطة لفريق التطوير.
- ٢- يجتمع فريق التطوير ويتخذ القرار بالموافقة من عدمها على تنسيب منسق المجال.
- ٣- تبليغ المدرسة بالقرار المتخذ.

للمدرسة إجراء المناقلات بين المجالات ماليًا، بعد اجتماع فريق تطوير المدرسة واللجنة المالية في المدرسة واتخاذ القرار المناسب مع توثيق القرار ورقياً في سجلات المدرسة بشرط أن يكون النشاط مدرج في الخطة التطويرية (الإجرائية) للمدرسة.

المادة (٨):

في حال دعت الحاجة في المديرية لإجراء مناقلات بين المجالات ماليًا وفي الفئة الواحدة فقط (حاجات المديرية/ الحاجات المشتركة) يجتمع فريق تطوير المديرية برئاسة مدير التربية والتعليم واللجنة المالية في المديرية وتتخذ القرار المناسب مع توثيق القرار ورقياً في سجلات المديرية على أن يكون الصرف للأنشطة المدرجة في الخطة التطويرية فقط.

المادة (٩):

تمنح مناس الجوى السوري في المخيمات منحة مالية وفق أحكام هذه الأسس بحيث تشكل لجنة مالية في كل مدرسة مكونة من ثلاثة أعضاء مدير المدرسة ومساعدته أو معلم ويتأسسها أحد موظفي مديرية التربية والتعليم، ويصرف لكل منهم مكافأة مالية مقدارها (١٠٠) دينار أردني كحد أقصى خلال العام الدراسي.

المادة (١٠):

١- تمنح مديريات التربية والتعليم الداعمة للتميز والحاصلة على جائزة الملكة رانيا العبدالله مبلغًا ثابتًا، يضاف إلى منحة التطوير السنوية للمديرية ويصرف وفق أحكام هذه الأسس بتخصيص (٩٠٠٠) دينار أردني للمراكز الثلاثة الأولى بالتساوي.
٢- يمنح مجلس التطوير التربوي الداعم للتميز مبلغًا ثابتًا للتميز المجتمعي، يضاف إلى منحة التطوير السنوية للمديرية ويصرف وفق أحكام هذه الأسس وتخصيص مبلغ (١٨٠٠٠) الف دينار أردني للمراكز الثلاثة الأولى في الأقاليم الثلاثة على النحو الآتي :

أ- (٣٠٠٠) دينار أردني للمركز الأول لكل إقليم.

ب- (٢٠٠٠) دينار أردني للمركز الثاني لكل إقليم.

ج- (١٠٠٠) دينار أردني للمركز الثالث لكل إقليم.

المادة (١١):

تلغى هذه الأسس أي أسس سابقة تتعارض مع أحكامها.

الملحق رقم (١)

أوجه صرف المنحة داخل المدرسة: يتم صرف منحة المدرسة على النحو الآتي:

المجال	نسب الصرف حسب الحاجة
المجموع الكلي يجب أن يكون	% ١٠٠
تشجيع التميز والإبداع للمعلم والطالب. مثل : ١- بحيث يتم دعم الطالب المبدع والمعلم المبدع ٢- رعاية النشاط الطلابي الذي ينمي الشخصية والمهارات الحياتية والتعامل مع الآخر.. الخ	% ٢٠.٥
لوازم التعلم عن بعد مثل : ١- توفير ورق وأقلام ولوازم تدريس ٢- برمجيات تعليمية ٣- تصوير أوراق العمل والامتحانات . ٤- توفير وسائل التعلم المختلفة ٥- توفير حزم للانترنت.. الخ.	% ٤٠.٥
توظيف الشراكة مع المجتمع المحلي مثل : ١- رعاية الاجتماعات المرتبطة بالمجتمع المحلي وأولياء الأمور ٢- ورشات عمل ٣- تكريم داعمين... الخ	% ١٥.٥
الصيانة الخفيفة أو الوقائية أو التجميلية مثل : ١- تجميل المدرسة ٢- صيانة دورات صحية وغرف صفية ٣- تعديلات كهربائية ٤- أبواب ونوافذ وسبورات وتركيب برادي ٥- صيانة أجهزة بسيطة... الخ	% ٤٠.٥
مجتمعات التعلم المهنية وبناء القدرات لكادر المدرسة: مثل : ١- عقد مجتمعات تعلم بين معلمي التخصص/الصفوف/المدرسة بحيث يتم توفير مستلزمات التدريب ٢- عقد مجتمعات تعلم من قبل المشرفين التربويين ٣- عقد مجتمعات تعلم من ضيف مختص حول قضية تربوية تخدم التعلم على مستوى المدرسة الخ....	% ٢٠.٥

